

الوثائق المطلوبة للترشح للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال

الملف العلمي

- I- سنت (6) نسخ من ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح.
- II- سنت (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
- III- خمس (5) نسخ من كل بحث علمي أو بيداغوجي ومن كل المنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
- VI- خمس (5) نسخ من التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية والتاطيرية للمترشح ومشاركته في حياة المؤسسة والجامعة وعند الاقضاء في المحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 9 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
- V- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معذّ من قبل شخصية علمية من اختباره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً ب الهيئة الترقية (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها. (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية ونسخ على محامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مقاطيسية).

الملف الإداري

- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
- 2 - صورتان فوتوغرافيتان للمترشح.
- 3- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 4- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي.
- 5- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 6- ثلاثة (3) ظروف خاصة معلوم البريد بمعلوم رسالة مضمونة الوصول تحمل عنوان المترشح.
- 7- ثلاث (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة.
ويتمكن من يتعرّض عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على
شرط أن يكون مصحوباً بتوكيلاً قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للانتداب في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ست (6) نسخ من ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح.
 - II- ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
 - III- خمس (5) نسخ من الأطروحة ومن ذكره الدراسات المعمقة أو الماجستير.
 - IV- خمس (5) نسخ من كل بحث علمي أو بيداغوجي أو تأثيري كالمنشورات والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية وتخطيطات الدروس المنسوبة والكتب المفردة.
 - V- خمس (5) نسخ من التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية أو التأثيرية للمترشح وعند الاقضاء عن مشاركته في حياة المؤسسة والجامعة والمحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 15 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
 - VI- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معه من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً ب الهيئة الانتداب (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
 - VII- يجب على المترشح عن طريق الدرس أن يقدم مطلاً كتابياً باسم رئيس اللجنة يحدد فيه الاختصاص الذي سيجري فيه اختبار الدرس طبقاً لقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المتعلق بضبط قائمة الاختصاصات التي تلقى فيها دروس من قبل المترشحين أمام لجنة انتداب الأساتذة المحاضرين بالنسبة للمادة المعنية (الفصل 19 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993). مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
- ملاحظة:** يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية ونسخ على محامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مقنطيسية).

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق: من 1 إلى 10.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق: من 1 إلى 8 والوثيقتين 11 و12.

- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
- 2- صورتان فوتوغرافيتان للمترشح.
- 3- ست (6) نسخ من كل شهادة علمية ابتداء من البكالوريا.
- 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
- 7- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
- 8- ثلاثة (3) طبعوات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.
- 9- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
- 10- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 11- مضمون من سجل السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر (وجوب تقديمها قبل التصريح بالنتائج).
- 12- شهادة طيبة، لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر، تتضمن على أن المترشح متوفراً في المؤهلات اليدنية والذهنية المفروضة ليمارس الوظيفة التي يترشح إليها بكمال تراب الجمهورية التونسية.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقام بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة.
ويتمكن من يتعدى عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه ل القيام بإجراءات التسجيل، على
شرط أن يكون مصحوباً بتوكييل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للانتداب في رتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I - ست (6) نسخ من الترجمة الذاتية المفصلة للمترشح.
II - ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبياداغوجية للمترشح.
III - خمس (5) نسخ من الأطروحة و من مذكرة الدراسات المعمقة أو الماجستير.
IV - خمس (5) نسخ من كل عمل علمي أو بياداغوجي أو تأطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمداخلات والمؤلفات والمحاضرات والدورس والتمارين التعليمية والدورس المنسوخة والكتب المفردة، إلخ...
V - إمكانية إضافة خمس (5) نسخ من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبياداغوجية معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً بهيئة الانتداب (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية ونسخ على محامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مقاطيسية).

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 10.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 8 والوثائق 11 و 12.
- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
2- صورتان فوتغرافيتان للمترشح.
3- ست (6) نسخ من كل شهادة علمية ابتداء من الباكالوريا.
4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
7- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
8- ثلات (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.
9- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
10- بطاقة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
11- مضمون من سجل السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر (وجوب تقديمها قبل التصريح بالنتائج).
12- شهادة طبية، لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر، تنص على أن المترشح متوفّر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس الوظيفة التي يترشح إليها بكمال تراب الجمهورية التونسية.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة. وبإمكان من يتغدر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكيل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للترقية في رتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ست (6) نسخ من الترجمة الذاتية المفصلة للمترشح.
- II- ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
- III- خمس (5) نسخ من الأطروحة و من مذكرة الدراسات المعمقة أو الماجستير.
- IV- خمس (5) نسخ من كل بحث علمي أو بيداغوجي أو تأطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدورس والتمارين التعليمية والدورس المنسوخة والكتب المفردة إلخ...
- V- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معه من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً في هيئة الترقية (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية ونسخ على محامل رقمية (أقراص مضغوطة أو مقاطيسية).

الملف الإداري

- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
- 2 - صورتان فوتغرافيتان للمترشح.
- 3- ست نسخ (6) من كل شهادة علمية ابتداء من البكالوريا.
- 4- ست نسخ (6) من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر .
- 7- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد بمعلوم رسالة مضمونة الوصول تحمل عنوان المترشح.
- 8- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 9- نسخة (1) من قرار انتداب المترشح في رتبة مساعد للتعليم العالي.
- 10- نسخة (1) من قرار ترسيم المترشح في رتبة مساعد للتعليم العالي.

- لا يقبل أي ملف ترشح للترقية لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي لا يستجيب لشرط الترسيم ويعتمد تاريخ غلق سجل الترشحات كآخر أجل لحصول الترسيم.
- يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة. وبإمكان من يتذرع عليه الحصول بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكيلاً قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.

الوثائق المطلوبة للترشح للانتماب في رتبة مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ست (6) نسخ من الترجمة الذاتية المفصلة للمترشح.
- II- ست (6) نسخ من قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح.
- III- خمس (5) نسخ من الأطروحة ومن مذكرة الدراسات المعمقة أو الماجستير.
- IV- خمس (5) نسخ من كل عمل علمي أو بيداغوجي أو تاطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدورس والتمارين التعليمية والدورس المنسوخة والكتب المفردة إلخ...
- V- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معد من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن لا تكون هذه الشخصية عضواً بـ الهيئة الانتداب (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
- على المترشحين غير المتحصلين على الدكتوراً أو على التبريز والذين لم يناقشوا أطروحتهم بعد أن يضيفوا الوثائق التالية :
- VI- الأصل مع خمس (5) نسخ من تقرير مفصل معد من الأستاذ المشرف خلال السنة الجامعية الجارية يبين مدى تقديم أشغال الأطروحة التي تسمح للمترشح مناقشتها في آجال معقولة.
- VII- خمس (5) نسخ مما تم إنجازه في إعداد الأطروحة ثبت أن المترشح وصل إلى مرحلة متقدمة، مثل التخطيط، المصادر والمراجع، المراحل التي تم تحريرها منها إلخ...

ملاحظة: يدعى المترشحون إلى تقديم كافة أعمالهم العلمية في شكل نسخ ورقية ونسخ على محامل رقمية (أفراص مضغوطة أو مقنطيسية).

الملف الإداري

- يقوم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 12.
- يقوم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 10 والوثائق 13 و14.
- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيار انتخاب من مركز الإبداع.
- 2- صورتان فوتografيات للمترشح.
- 3- ست (6) نسخ من كل شهادة علمية ابتداء من البكالوريا.
- 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
- 7- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
- 8- ثلات (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.
- 9- ست (6) نسخ من شهادة الترسيم في الدكتوراً للسنة الجامعية 2009/2010 أو من شهادات الترسيم السابقة.
- 10- ست (6) نسخ من شهادة الترسيم في الدكتوراً للسنة الجامعية 2010/2011.
- أ- بالنسبة للذين قاموا بإيداع الأطروحة للمناقشة فيتعين عليهم تقديم ست (6) نسخ مما يفيد إيداع الأطروحة معدة من طرف رئيس المؤسسة.
- ب- أما بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا مدة الثلاث سنوات المخولة لإعداد شهادة الدكتوراً وتحصلوا على تمديد في الغرض، فيتعين عليهم تقديم ست (6) نسخ من قرار التمديد يرفق بجميع شهادات التسجيل السابقة.
- ويستثنى من تقديم شهادات الترسيم المذكورة المترشحون المحرزون على شهادة التبريز أو الدكتوراً.
- 11- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
- 12- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 13- مضمون من سجل السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر (وجوب تقديمها قبل التصريح بالنتائج).
- 14- شهادة طبية، لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر، تنص على أن المترشح تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس الوظيفة التي يترشح إليها بـ كامل تراب الجمهورية التونسية.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة. وبإمكان من يتغير عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بـ توكيلاً قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.